

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٤٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٤ . ٢٦٦١ م^٢ (تبرع المواطن/ محمد رفعت عبد المعهود) بقرية طرفا البحرية التابعة لقرية اسطال - مركز سمالوط بمحافظة المنيا ، بالمجان، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية، لإقامة مدرسة ثانوية عليها، وذلك وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٩ مايو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهنتس / شريف إسماعيل

مجلس القضاء الأعلى
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء



مجلس القضاء الأعلى
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء



مجلس القضاء الأعلى
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء

مجلس القضاء الأعلى
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء

مجلس القضاء الأعلى
 المجلس الأعلى للقضاء
 المجلس الأعلى للقضاء

